وقف

بنت ابي عبيد عن عمر في ارسال الولايد يوطين بمعنى حديث سالم ولفظه ما بال رجال يطؤون ولايدهم ثم يدعوهن يخرجن لا تاتيني وليدة يعترف سيدها ان قد الم بها الا الحقت به ولدها فارسلوهن بعد او امسكوهن **قوله** المنصوص وظاهر المذهب ان الولد لا يلحقه اذا نفاه واحتج له بان عمر وزيد بن ثابت وابن عباس نفوا اولاد جواري لهم هذا ذكره الشافعي عنهم بلا اسناد في الام وكذا ذكره البيهقي عنه فسطر في اسناده **قلت** اخرجها عبد الرزاق اما عمر فعن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن رجل من اهل المدينة ان عمر كان يعزل عن جارية له فحملت فشق ذلك عليه فقال اللهم لا تلحق بال عمر من ليس منهم **قال** فولدت غلاما اسود فسالها فقالت من راعي الابل فاستبشر ● واما زيد فعن الثوري عن ابن ذكوان عن خارجة بن زيد **قال** كان زيد بن ثابت يقع على جارية له بطيب نفسها فلما ولدت انتفى من ولدها وضربها مائة ثم اعتق الغلام انا ابن عيينة عن ابي الزناد عن خارجة بمثله ● واما ابن عباس فعن محمد بن عمرو وعن عمرو بن دينار ان ابن عباس وقع على جارية له وكان يعزل عنها فولدت فانتفى من ولدها وعن الثوري عن عبد الكريم الجزري عن زياد **قال** كنت عند ابن عباس وذكر قصة فيها انه انتفى من ولد جاريته

كتاب الرضاع

حديث ● عائشة يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب متفق عليه وقد تقدم في باب ما يحرم من النكاح **حديث** لا رضاع الا ما انبت اللحم وانشر العظم ● ابو داود من حديث ابي موسى الهلالي عن ابيه عن ابن مسعود بلفظ لا رضاع الا ما انبت اللحم وفيه قصة له مع ابي موسى في رضاع الكبير وابو موسى وابوه **قال** ابو حاتم مجهولان لكن اخرجه البيهقي من وجه اخر من حديث ابي حصين عن ابي عطية **قال** جاء رجل الى ابي موسى فذكره بمعناه **حديث** لا رضاع الا ما كان في الحولين الدارقطني من حديث عمرو بن دينار عن ابن عباس **وقال** تفرد برفعه الهيثم بن جميل عن ابن عيينة وكان ثقة حافظا **وقال** ابن عدي يعرف بالهيثم وغيره لا يرفعه وكان يغلط ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينة فوقفه **وقال** البيهقي الصحيح موقوف وروى البيهقي عن عمر وابن مسعود التحديد بالحولين **قال** ورويناه عن سعيد بن المسيب وعروة والشعبي واحتج له بحديث فاطمة بنت المنذر عن ام سلمة لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الفطام **حديث** عائشة كان فيما انزل من القران عشر رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرا من القران ● مسلم من حديثها **قوله** وحمل ذلك على قراءة حكمها اي ان ظاهره لها وهن فيما يقرا من القران ان التلاوة باقية وليس كذلك فالمعنى قراءة الحكم ● واجاب غيره بان المراد بقولها توفي قارب الوفاة او انه لم يبلغ النسخ من يستمر على التلاوة **حديث** لا يحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان ● مسلم والنسائي من حديث عائشة وام الفضل بنت الحرث وفيه قصة ورواه احمد والنسائي وابن حبان والترمذي من حديث عبد الله بن الزبير ● **وقال** الصحيح عند اهل الحديث من رواية ابن الزبير عن عائشة يعني كما رواه مسلم واعله ابن جرير الطبري بالاضطراب فانه روي عن ابن الزبير عن ابيه وعنه عن عائشة وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بلا واسطة وجمع ابن حبان بينهما بامكان ان يكون ابن الزبير سمعه من كل منهم وفي ذلك الجمع بعد على طريقة اهل الحديث ورواه النسائي من حديث ابي هريرة **وقال** ابن عبد البر لا يصح مرفوعا **حديث** عائشة ان افلح اخا ابي القعيس جاء يستاذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد ان انزل اية الحجاب الحديث متفق عليه **قوله** ولبن الفحل يحرم على قول عامة العلماء وعن بعض الصحابة خلافه وبه **قال** ابو عبد الرحمن ابن بنت الشافعي هذا المبهم هو ابن الزبير رواه الشافعي

عن

۲٤٦

عن الدراوردي بسنده الى زينب بنت ابي سلمة قالت كان الزبير يدخل علي وانا امتشط ارى انه ابي وان ولده اخوتي لان اسماء بنت ابي بكر ارضعتني **قال** فلما كان بعد الحرة ارسل الي عبد الله بن الزبير يخطب ابنتي ام كلثوم على اخيه حمزة بن الزبير وكان للكلبية فقلت وهل تحل له فقال انه ليس لك باخ انما انا وما ولدت اسماء فهم اخوتك وما كان من ولد الزبير من غير اسماء فما هم لك باخوة قالت فارسلت فسالت والصحابة متوافرون وامهات المومنين فقالوا ان الرضاع من قبل الرجل لا يحرم شيئا فانكحتها اياه ● **قوله** وروى الشافعي ان ابن عباس سئل عن رجل له امراتان ارضعت احداهما غلاما والاخرى جارية ايحل للغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد وانهما اخوان لاب وهذا رواه الشافعي كما قال عن مالك عن ابن شهاب عن عمرو بن الشريد عن ابن عباس ورواه الترمذي في جامعه من هذا الوجه **قوله** روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا سيد ولد ادم بيد اني من قريش ونشات في بني سعد واسترضعت في بني زهرة ويروى انا افصح العرب بيد اني من قريش الى اخره ● كان اللفظ الاول مقلوب فانه نشا في بني زهرة وارتضع في بني سعد وقد روى الطبراني في الكبير من حديث ابي سعيد الخدري رفعه ● انا النبي لا كذب ● انا ابن عبد المطلب ● انا اعرب العرب ● ولدتني قريش ● ونشات في بني سعد بن بكر ● فانى ياتيني اللحن ● وفي اسناده مبشر ابن عبيد وهو متروك وروى ابن ابي الدنيا في كتاب المطر وابو عبيد في الغريب والرامهرمزي في الامثال من حديث موسى بن محمد بن ابرهيم التيمي عن ابيه عن جده **قال** كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم دجن فقال ما ترون بواسقها فذكر الحديث الى ان **قال** فقال له رجل يا رسول الله ما راينا الذي هو اعرب منك او افصح منك فقال حق لي وانما نزل القران بلسان عربي مبين **حديث** عقبة بن الحرث انه نكح بنتا لابي اهاب بن عزيز فاتته امراة فقالت قد ارضعت عقبة والتي انكحها فقال لها عقبة لا اعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى ال ابي اهاب فسالهم فقالوا ما علمنا ها ارضعت صاحبتك فركب الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فساله عن ذلك فقال كيف وقد قيل ففارقها ونكحت زوجا غيره رواه البخاري في كتاب الشهادات من صحيحه بهذا السياق سوا ورواه فيه من طرق اخرى وسمي في بعضها الزوجة ام يحيى وقال ابن ماكولا اسمها غنية بالغين المعجمة ووهم من ذكر هذا الحديث في المتفق ●

كتاب النفقات

● **حديث** ان هند بنت عتبة زوج ابي سفين جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابا سفين رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه سرا وهو لا يعلم فهل علي في ذلك شي فقال خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف ● متفق عليه من حديث عائشة وله عندهما الفاظ ورواه الطبراني من حديث عروة بن الزبير عن هند **حديث** ان الله اعطاكم ثلث اموالكم في اخر اعماركم تقدم في الوصايا **حديث** انه صلى الله عليه وسلم سئل عن حق الزوجة على الزوج فقال ان يطعمها اذا طعمت ويكسوها اذا اكتسيت ● ابو داود والنسائي وابن ماجه والحاكم من حديث معوية بن حيدة وزاد وان لا تضرب ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت وقد علق البخاري هذه الزيادة حسب وصححه الدارقطني في العلل **حديث** انه قال لفاطمة بنت قيس لا نفقة لك عليه وكانت مبتوتة ● مسلم عنها وقد تقدم **حديث** الا لا توطا حامل حتى تضع تقدم في الاستبراء **حديث** ابي بن كعب انه علم رجلا القران اوشيا منه فاهدى له قوسا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان اخذتها اخذت قوسا من النار

Copyright ... University